• نشرة غير دورية تصدر باللغتين العربية والإنجليزية ، العدد التاسع ، مايو / آيار ١٩٨٧

نشرة إخبارية
المنظمة العربية لحقوق الإنسان

تونس : خطوة للأمام وخطوتان للخلف

فى الوقت الذى انهت فيه المنظمة العربية لحقوق الإنسان ترتيبات ايفاد ممثل لها لحضور محاكمة السيد خميس شمارى أمين عام الرابطة التونسية لحقوق الإنسان والانضمام لهيئة الدفاع فيها — أعلن قبل أيام قليلة من المحاكمة عن نبأ الافراج عنه بصفة مؤقتة ولأسباب صحية .

وقد تلقت المنظمة هذا النبأ بقدر من الارتياح وتتطلع لأن يكون القرار خطوة على طريق انهاء المشكلة بشكل كامل ، خاصة وانها تعتقد أن الاجراءات التى اتخذت ضده قد جاءت من اساسها نتيجة لأنشطته فى مجال الدفاع عن حقوق الإنسان .

ومن المعروف ان خميس شمارى كان قد اتهم « بترويج اخبار كاذبة من شأنها الاضرار بالأمن العام » وذلك من خلال صلاته بالمنظمات الدولية لحقوق الإنسان ومن خلال التصريحات الصحفية التى أدلى بها للصحافة والاذاعة الأجنبية ومن خلال بعض الحوارات الهاتفية التى سجلتها جهات الأمن وقدمتها كدليل اتهام ضده . وقد صرحت منظمة العفو بعد اطلاعها على التصريحات المنسوبة للسيد خميس شمارى بقولها انها لم تزد عن أن تكون تعبيرا عن آرائه السياسية السلمية وهو أمر يندرج تحت حق التعبير الذى تلتزم تونس بكفالته وبحكم التزامها بالاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية .

وجدير بالذكر أن خميس شمارى اضافة لكونه أمين عام الرابطة التونسية لحقوق الإنسان منذ عام ١٩٨٥ فهو نائب رئيس الاتحاد الدولى لحقوق الإنسان وعضو المكتب السياسى لحركة الديموقراطيين الاشتراكيين وهى أحد أحزاب المعارضة الثلاثة ذات الصفة الشرعية فى تونس . وقد جاء اجراء القبض عليه فى الوقت الذى اكملت فيه الرابطة التونسية لحقوق الإنسان عامها العاشر منذ تأسيسها فى ٧ مايو ١٩٧٧ وبعد نحو مايزيد عن شهر من احتفالها بهذه الذكرى ، حيث القى القبض عليه فى ٢٨ ابريل وظل فى الحبس الانفرادى قرابة شهر ، قدم خلاله فى ١١ مايو لقاضى التحقيق . ووفقا للقانون المعمول به فى تونس يحق لقاضى التحقيق — استنادا على نتائج التحقيقات — ان يأمر بالافراج عن الاشخاص لضعف ادلة الاتهام ضدهم أو ان يأمر بإستمرار الاحتجاز واستكمال المعلومات أو أن يقرر احالة القضية للمحاكمة .

هذا وكانت المنظمة العربية لحقوق الإنسان على اتصال مستمر بالرابطة التونسية خلال الأزمة كما وجهت برقية مناشدة للرئيس التونسى الحبيب بورقيبة قبل اطلاق سراح امين عام الرابطة كما كانت قد أكملت استعداداتها لايفاد أحد ابرز اعضائها من رجال القانون وهو الأستاذ عادل عيد المحامى وعضو مجلس امنائها وتقدمت بالفعل لشعبة رعاية المصالح التونسية بمصر للحصول على تأشيرة دخول له ونظرا للتطورات التى استجدت فسوف تواصل المنظمة الاتصال مع الرابطة التونسية لحقوق الإنسان فى ضوء موعد محاكمته المرتقبة .

وعلى الجانب الآخر فقد حشدت منظمات حقوق الإنسان داخل تونس وخارجها جهودا مكثفة فى مجال الدفاع عنه شملت حضور عشرين محاميا معه أثناء التحقيق كما شملت الابراق بعشرات البرقيات للمطالبة بالإفراج عنه بل ونظمت حملات مناشدة بالإفراج عنه ، كما استعدت عديد من المنظمات لإرسال ممثلين عنها فى المحاكمة — التى سبق أن حدد لها يوم ٢٣ مايو — ومنهم اتحاد المحامين العرب والرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان .

[تتمة ص ٢

حقوق الإنسان فى مصر بين أزمة الممارسة وأزمة التشريع

خلال الأشهر الأخيرة عانت الساحة المصرية من سلسلة من انتهاكات حقوق الإنسان شملت صورا متعددة من القبض العشوائى ، والتوسع فى استخدام قانون الطوارىء والقوانين الاستثنائية (قانون الاشتباه) وعدم الالتزام بقانون الاجراءات فى الضبط والاعتقال وتشريع قوانين مطعون فى دستوريتها . وتجاوز شروط الحد الأدنى لرعاية المسجونين وتجدد الشكوى من حالات التعذيب .

القبض العشوائى :

ففى خلال الشهرين الأخيرين وحدهما وقعت موجتان واسعتان من الاعتقال الجماعى فى صفوف الجماعات الإسلامية فى مصر . جاءت الأولى عشية اجراء انتخابات مجلس الشعب ، وفسرتها السلطات « بضمان امن الانتخابات » بينما فسرتها دوائر المعارضة « بمحاولة التأثير على مسار الانتخابات » .

ورغم صعوبة تقدير اعداد المقبوض عليهم على وجه التحديد بسبب غياب البيانات الرسمية فقد تراوحت تقديراتها بين ٥٠٠ شخص طبقا للمصادر شبه الحكومية (الأهرام) و ٢٠٠٠ طبقا لمصادر المعارضة (الشعب) وقد افرج عن دفعات متتالية من المعتقلين ، ولكن حتى نهاية شهر مايو ١٩٨٧ لم يكن قد تم تصفية أوضاع جميع المعتقلين . وقد وعد السيد وزير الداخلية وفدا من قادة احزاب المعارضة بتصفية موقف الباقين .

ومن بين من شملهم الاعتقال عدد من أساتذة الجامعة منهم د. محمد سعيد (الأستاذ بهندسة القاهرة) ود. صلاح سلطان (دار العلوم) وشريف أبو المجد (هندسة حلوان) ومحمد شريف (علوم القاهرة) ومجموعة من المعيدين والمدرسين المساعدين قبيل انتخابات مجلس الشعب . ورغم أن النيابة افرجت عن المقبوض عليهم الا ان وزارة الداخلية أصدرت قرارات باعتقالهم ولم يتم الافراج عنهم الا بعد تهديد أساتذة الجامعة بالإضراب العام .

اما حملة الاعتقالات الثانية فقد جاءت فى اعقاب المحاولة الفاشلة لاغتيال وزير داخلية مصر الأسبق اللواء حسن أبو باشا . وطبقا لمصادر المعارضة فقد بلغ عدد المعتقلين ٣٥٠٠ شخص بينما ذكر السيد اللواء زكى بدر وزير الداخلية فى لقائه المشار اليه مع بعض قادة أحزاب المعارضة الى أنهم ٥٠٠ فقط ، وان مجمل المعتقلين على ذمة القضايا السياسية لايتجاوز ١٠٠٠ فرد . ومن بين من شملتهم الاعتقالات عدد من المحامين الذين حضروا مع المجنى عليهم فى قضايا التعذيب المتهم فيها بعض ضباط الشرطة . وبعض الذين كانت لهم مواقف فى الحضور للدفاع عن المتهمين فى القضايا

[تتمة ص ٢

تونس : خطوة للإمام وخطوتان للخلف

[تتمة المنشور ص١]

ويدفع المناخ الذى احاط بالقضية للاعتقاد بأن قرار الافراج عن خميس شمارى — فى جانب منه على الاقل لم يكن بعيدا عن الدأب الذى واجهت به المنظمات المختلفة هذه القضية مما كان له فى أغلب الظن تأثيره الايجابى على مسارها .

ورغم الارتياح النسبى الذى اشاعه هذا القرار إلا أنه لايحجب كثيرا من الأمور الأخرى التى تتعلق بقضايا الرأى فى تونس ، ولاتملك المنظمة إلا أن يساورها القلق بشأنها من ذلك قضية حركة الاتجاه الاسلامى الذى القى القبض فيها على ٢٥ شخصا وافادت التقارير لتعرض بعضهم للتعذيب . ومنها أيضا قضية ايقاف جريدة المستقبل لسان حال حزب الديموقراطيين الاشتراكيين المعارض لمدة ستة اشهر ، وللمرة الرابعة على التوالى منذ صدورها فى أواخر عام ١٩٨٠ ، ومن ذلك أيضا ما اشارت له التقارير من حدوث اعتقالات فى اوساط الطلبة والعمال وتسريح بعض العمال من اعمالهم ، وأخيرا طبيعة المناخ العام المخيم على الحياة السياسية والذى حدى بالمعارضة — طبقا لما وصفته التقارير — للانسحاب من الانتخابات التشريعية الأخيرة فى نوفمبر الماضى بسبب ما اسمته بغياب الحد الأدنى من الضمانات .

هذا وكانت اجراءات القبض على اعضاء حركة الاتجاه الاسلامى قد بدأت فى ٩ مارس حيث القى القبض على رئيس الحركة السيد رشيد غنوشى (مدرس فلسفة) كما تلاها فى ١٢ مارس القبض على عشرة اشخاص آخرين واعقبها فى تاريخ لاحق القبض على ١٤ شخصا . (معظمهم من المدرسين والمهندسين والمحامين) . وقد افادت التقارير ان بعضهم قد تعرض للتعذيب اثناء التحقيق لانتزاع اعترافات ومعلومات وان بعضهم فى حالة صحية خطرة من جراء التعذيب الذى تعرضوا له ومن جراء عدم تلقيهم للعلاج وللرعاية الصحية اللازمة . وأنهم محتجزون فى حبس انفرادى ولا يسمح لهم بإستقبال ذويهم أو محامين للدفاع عنهم .

هذا وقد ورد فى التصريحات الرسمية اشارات تربط بين اعضاء حركة الاتجاه الاسلامى وبين القلاقل التى شهدتها بعض الجامعات التونسية بينما كان مبعث هذه الاضطرابات بعض القضايا النقابية منها الاعتراف بإتحاداتهم الطلابية والغاء قانون اغسطس ١٩٨٢ الذى يحدد مرات الرسوب المسموح بها . كما تضمنت التصريحات الرسمية اشارات أخرى تصف حركة الاتجاه الاسلامى بالاشتراك فى مؤامرة ايرانية تستهدف زعزعة الاستقرار .

ومن المعروف ان حركة الاتجاه الاسلامى هى احدى التشكيلات الاسلامية المتعددة فى تونس وانها مازالت حركة غير معترف بها رغم محاولتها الحصول على صفة شرعية عام ١٩٨٣ . وتفيد التقارير الواردة — بما فى ذلك تقرير منظمة العفو — انها حركة تدعو للمبادىء الاسلامية بوسائل سلمية وان احدا من اعضائها الأربعين الذين قدموا للمحاكمة عام ١٩٨١ — وتبنتهم وقتها منظمة العفو كسجناء رأى — لم يتهم بإستخدام العنف أو الدعوة إليه .

وتعد الاجراءات الحالية المتخذة ضدهم هى ثانى اجراءات مضادة لهم بعد ان اتهموا عام ١٩٨١ بالإنضمام لمنظمة غير مشروعة وبترويج اخبار كاذبة وبالإساءة لشخص رئيس الجمهورية وصدرت ضدهم فى حينها احكاما بالسجن ثم اطلق سراحهم بمرسوم رئاسى بالعفو العام صدر فى ١٩٨٤ .

وقد أعربت المنظمة العربية لحقوق الإنسان فى خطاب لها وجهته للرئيس التونسى الحبيب بورقيبة عن قلقها من الاعتقالات الأخيرة التى تمت وناشدته التدخل لإطلاق سراح المعتقلين أو تقديمهم لمحاكمة عادلة إذا ماكانت هناك اتهامات محددة موجهة لهم ، كما أعربت عن قلقها بشأن مزاعم التعذيب .. وتعتزم المنظمة متابعة القضية بالتنسيق مع الرابطة التونسية .

حقوق الإنسان فى مصر بين أزمة الممارسة وأزمة التشريع

[تتمة المنشور ص١]

الخاصة بالجماعات الإسلامية وقد شكت اسر المعتقلين من حرمانهم من زيارة اقاربهم وهو مايتجاوز حتى قانون الطوارىء وقد فسر السيد وزير الداخلية هذا بالحاجة الى ضمان سرية التحقيقات بعد اكتشاف مخطط لحمة اغتيالات تشمل عددا من المسئولين .

وقد تسربت رسائل من السجن تشير الى وقوع حالات تعذيب بدنى ونفسى اثناء الاستجوابات . واصدر المعتقلون بسجن استقبال مزرعة طرة بيانا سلموه لادارة السجن اكدوا فيه براءتهم من حادث محاولة اغتيال الوزير السابق وحذروا فيه المسئولين من مغبة استمرار عمليات الاعتقال الجماعى والتعذيب النفسى والبدنى الواقع عليهم . واعلنوا فى بيانهم انهم قرروا الاعتصام بزنازينهم والاضراب عن الطعام احتجاجا على المعاملة السيئة التى يلاقونها .

وفى نفس الوقت جرى التوسع فى استخدام قانون الاشتباه وسيق عدد كبير من المواطنين فى مجموعات لأخذ بصماتهم لمضاهاتها ببصمات الجناة فى حادث محاولة الاغتيال .

الشكوى من وقوع حالات تعذيب

كذلك وقعت احداث تعذيب جديدة داخل السجون ضد الجماعات الإسلامية والسجناء السياسيين وأثبت عدد من المحامين وقائع التعذيب فى محاضر رسمية تم ايداعها مكتب النائب العام طالبوا فيها بضرورة التحقيق مع الضباط الذين مارسوا التعذيب .

فقد اتهم كل من سليم محمد خليل ومحمود عجمى أحد ضباط أمن الدولة بإجراء عمليات تعذيب بلبهما اثناء التحقيق معهما فى ملحق مزرعة طرة لاجبارهما على الادلاء بأقوال غير حقيقية .

كما قدم بعض المحامين عددا كبيرا من البلاغات للنائب العام عن تعذيب بعض المتهمين فى القضايا الإسلامية وارفقوا تقارير الطب الشرعى التى تثبت وقوع التعذيب على هؤلاء المتهمين وهم : محمود المليجى مهلهل ، وسليم محمد خليفة ، ومحمد أبو العباس عبد الراضى ، واشرف سيد عبد اللطيف . وعادل عبد الرءوف والنقيب عبد العزيز سلام بالاضافة الى المتهمين فى قضية فيديو كرداسة وهم : محمود السيد شعبان الديب ، وخليل محمد خليل ، وخالد آدم ابراهيم ، ويوسف عبد الرحمن محمود ، ومحمد نصر فراج ، وشعبان محمد عبد الله ، وعادل بيومى السودانى .

وطبقا لتقارير الطب الشرعى فقد تعرض هؤلاء المتهمون للاصابات فى كل مكان واطفاء السجائر فى الأماكن الحساسة والضرب المستمر على الرأس حتى يفقد المتهم وعيه .

ومن ناحية أخرى فقد انتهت التحقيقات فى عدد من البلاغات المقدمة للنائب العام حول التعذيب الذى تعرض له المتهمون فى قضية الجهاد حيث بلغ عدد البلاغات ٢٢ بلاغا منهم : الدكتور عبد المجيد الفقى المدرس بكلية العلوم بجامعة القاهرة ، وحسين عبد السميع ومحمود رمضان واسامة حسن كامل ومنتصر الزيات المحامى حيث عرض وقائع التعذيب التى وقعت عليه فى سجن القلعة منذ القى القبض عليه فى ٢١ أغسطس ١٩٨١ .

ومن الجدير بالذكر ان سجن استقبال طرة قد شهد اضرابا خلال شهر مارس ١٩٨٧ قام به المسجونون احتجاجا على سوء المعاملة من جانب ادارة السجن التى قامت بمنع زيارة الأهالى ، ومنع وصول الطعام الى المسجونين

□□□□□□□

والواقع ان تضاريس خريطة القلق حول حقوق الإنسان على الساحة المصرية تمتد الى أبعد بكثير من مجرد ممارسات السلطة التنفيذية — رغم ماتثيره هذه الوقائع ذاتها من قلق .

فهناك احداث العنف الطائفى التى تجددت فى أكثر من موقع ، وتسارعت وتيرة حدوثها عن ذى قبل .

وهناك حجية احكام القضاء التى تتعرض لاختبار

ثقيل بعد حكم محكمة القضاء الادارى بوقف اعلان نتائج الانتخابات فى ٢٣ دائرة انتخابية وعدم تنفيذ الحكم حتى الآن .

وهناك حكم المحكمة الدستورية العليا الذى أيد عدم دستورية المواد الخامسة مكرر والسادسة (ف ١) والسابعة عشرة (ف ١) لمخالفتها الدستور مما يطعن بالتالى فى دستورية التعديل الذى اجراه مجلس الشعب . وكانت المحكمة الدستورية العليا قد اعلنت فى حيثيات حكمها رفضها للدفوع القانونية المقدمة من الحكومة بشأن انهاء الحقوق فى القضية خاصة بعد حل مجلس الشعب . وقالت المحكمة آن القانون وان كان قد انتهى اثره الا انه تعتمد عليه مراكز قانونية اثرت على الكثيرين . وقالت أيضا أن المشرع تجاوز بهذا القانون حدود تنظيم الحقوق العامة للمواطنين الى دائرة العصف بها وانتهاكها والنيل منها بل تجاوز ايضا الى مصادرتها .

وقد اثار حكم المحكمة الدستورية بعدم دستورية نظام القوائم الحزبية المشروطة والذى اجرى على أساسه انتخاب مجلس الشعب السابق لعدم اتاحة الفرصة للمستقلين ردود فعل واسعة فى الدوائر القانونية اذ اكد عدد من رجال القانون ان عدم الدستورية ينسحب على مجلس الشورى والمجالس المحلية أيضا بل وهناك طعن مقدم بالفعل فى دستورية المجالس المحلية ينتظر ان تقضى فيه المحكمة الدستورية فى شهر يونيو .

والصورة على هذا النحو تحدد ملامح الأزمة ، فهى ليست مجرد ازمة فى الممارسة تتجاوز بمقتضاها السلطة التنفيذية حدود صلاحياتها تجاه المواطنين . ولكنها أيضا ازمة التشريع المصرى الذى يضع فى يد السلطة التنفيذية صلاحيات أكثر مما تقتضيه حاجة المواجهة الأمنية ، ولايستطيع ممثلو الشعب مجرد توجيه طلب احاطة بسبب الدورة الروتينية لانعقاد مجلس الشعب .

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان التى تنظر بقلق بالغ لمظاهر الازمة التى تعترى قضية حقوق الإنسان فى مصر خلال الفترة الأخيرة فانها تؤكد مجددا رفضها لاستخدام العنف بكل صوره وتعتقد ان معادلة حقوق الإنسان بجناحيها الممارسة والتشريع كل لايتجزأ وان التشريع السيء يغرى بإساءة استخدام السلطة . وان اساءة استخدام السلطة تغرى باستخدام العنف . وان «وصفة» حقوق الإنسان التى جربتها كل الشعوب المتحضرة تقوم على عنصرى الديمقراطية وسيادة حكم القانون . وكلاهما نحتاج الى تعزيزه بشدة اذا ما اردنا الخروج من دائرة القلق .

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان تناشد السيد الرئيس محمد حسنى مبارك للتدخل شخصيا لتصفية جذور القلق حيال القضايا المثارة . كما تجدد مناشدتها له ولكل العاطفين على قضية حقوق الإنسان فى مصر بتصفية القوانين الإستثنائية ، وقانون الطوارىء ... والتى ثبت عدم جدواها فى منع الأحداث المؤسفة ، وأضرت بحقوق كثير من المواطنين .

رئاسة جمهورية اليمن العربية تنفى ادعاءات الجبهة الوطنية الديمقراطية وتدعو وفدا من المنظمة لتقصى الحقائق

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان ردا على استفساراتها من السيد على محمد الانسى مدير مكتب رئاسة الجمهورية العربية اليمنية وذلك بخصوص احدى الشكاوى التى كانت المنظمة قد وجهت خطابا بشأنها الى الرئيس اليمنى على عبد الله صالح ، وكانت النشرة الاخبارية للمنظمة قد نشرت فى عددها السابق فحوى الشكوى الواردة ولم تكن وقتها قد تسلمت بعد ردا من السلطات فى اليمن .

واذ تنشر المنظمة فى هذا العدد الرد الذى تلقته تفصيلاً فهى تشير بشكل تذكيرى إلى ان الشكوى الواردة والتى هى محل التعليق كانت موقعة بإسم « الجبهة الوطنية الديموقراطية فى الجمهورية العربية اليمنية » وكانت قد اشارت لحدوث اعتقالات تعسفية واسعة النطاق خلال الفترة من مارس الى اغسطس ١٩٨٦ كما كانت قد اشارت لاغتيالات وصفتها بأنها اغتيالات فردية وجماعية بحق عديد من المتهمين بالانتماء للجبهة واوردت بشأنها عدة قوائم بأسماء منها قوائم بأسماء معتقلين لم يقدموا الى المحاكمة وقوائم بأسماء مجموعة اعدمت دون محاكمة وأخرى بأسماء من ماتوا من جراء التعذيب أو اصيبوا بعاهات وأخيرا قائمة بأسماء اشخاص مجهولى المصير .

هذا وقد جاد رد السيد مدير مكتب الرئاسة على النحو التالى :

تلقى مكتب رئاسة الجمهورية خطابكم الكريم برقم (٦٩٦) وتاريخ ٣ مارس ١٩٨٧ م الموجه الى فخامة الأخ العقيد / على عبد الله صالح رئيس الجمهورية القائد العام للقوات المسلحة الأمين العام للمؤتمر الشعبى العام حول تسلم المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى تضمنت عددا من الاسماء تزعم ان بعضهم تعرض للقتل والبعض الآخر للاعتقال ، وقد تم عرض الخطاب على الأخ : الرئيس القائد الأمين العام الذى وجه بالرد على رسالتكم وايضاح الحقائق المعاشه لكم .

والمكتب اذ يقدر لكم وللمنظمة الاهتمام بقضايا حقوق الإنسان العربى فى كل مكان يؤكد لكم ان ماجاء فى هذه الشكوى لأساس له من الصحة اطلاقا وانها امتداد للاساليب الفاشلة للقوى المعادية للثورة والجمهورية فى محاولة لتشويه ماصار ينعم به شعبنا وقواه الوطنية التى توحد فكرها وتطلعاتها فى الميثاق الوطنى وتجسد اسلوب نضالها الوطنى والسياسى بالمؤتمر الشعبى العام تجسيدا صادقا لكل قيم الحرية والديمقراطية كما املتها التجربة الثورية اليمنية ..

ولايفوتنى هنا الاشارة الى ان تقرير منظمة العفو الدولية يتضمن الاشارة والتأكيد على عدم وجود اى اختراقات لحقوق الإنسان فى اليمن وعلى عدم وجود اى سجين سياسى واحد ، وقد اكدت ذلك احاديث الكثير من المجلات والصحف المعروفة باهتماماتها بهذه القضايا النبيلة .

وعلى العموم اود التوضيح هنا ان هناك جماعات من المخربين الذين كانوا يعيثون فسادا فى بعض مناطق الأطراف اليمنية بتمويلات خارجية استطاعت الثورة ان تواجههم من اجل ترسيخ الأمن والاستقرار فى كل ربوع الوطن اليمنى وذلك بعد ان قاموا بقتل وتعذيب العديد من المواطنين الأبرياء من ابناء شعبنا فى بعض مناطق الجمهورية ، وقد فروا الى الشطر الجنوبى من الوطن منذ حوالى اربع سنوات وهم يعتبرون اعضاء فى الحزب الاشتراكى فى عدن ، أى انهم جزء من السلطة هناك ولكنهم مازالوا يعملون على شن حملات التشويه والأكاذيب ضد الجمهورية العربية اليمنية بمختلف الاساليب ومنها هذه الشكوى الملفقه .

ولتأكد المنظمة من صدق ذلك فيسرنى دعوتكم مع من ترون لزيارة بلدكم الثانى الجمهورية العربية اليمنية لتتأكدوا من هذه الحقائق ولتزوروا المناطق التى يدعى بأن الاشخاص المذكورين ينتمون اليها لتتأكدوا من أنه لاوجود لهذه الاسماء من نفس أهل المنطقة وللتعرف عن كثب على المناخ السياسى الديمقراطى الذى يشارك فيه جميع ابناء الشعب اليمنى بمختلف التوجهات والآراء فى اطار المؤتمر الشعبى العام وعلى أساس من الميثاق الوطنى منهاج شعبنا الفكرى والسياسى بكل حرية ومسئولية فى صنع القرار السياسى وبناء المجتمع اليمنى المتطور على اسس راسخة من مبادىء العدل والديمقراطية والحرية .

آمل ان نتلقى ردكم قريبا ..
وتفضلوا بقبول خالص التحية والتقدير والاحترام ..
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان اذ ترحب من جانبها بدعوة زيارة القطر اليمنى الشقيق فإنها تتطلع لاتمامها فى موعد قريب وقد ادرجت هذه المهمة ضمن برنامجها ووجهت رسالة إلى السلطات اليمنية اعربت فيها عن ترحيبها بالفكرة وعن اعتزامها تنفيذها .

حقوق الإنسان فى الوطن العربى

العراق

• الحكومة تعد بالرد على شكوى المنظمة

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان خطابا من السيد السفير سمير عبد العزيز النجم رئيس شعبة رعاية المصالح العراقية فى مصر بخصوص البرقية التى سبق ان وجهتها المنظمة للرئيس العراق صدام حسين والتى اعربت فيها عن قلقها بشأن ٣٠٠ من الأطفال والشباب المعتقلين بسبب أنشطة ذويهم السياسية والتى افادت التقارير ان ٢٩ شابا من بينهم قد تم اعدامهم — دون محاكمة — فى اوائل يناير من هذا العام .

وقد جاء فى رد السيد رئيس شعبة رعاية المصالح العراقية « ان برقيتكم الموجهة الى السيد الرئيس صدام حسين رئيس الجمهورية العراقية قد احيلت الى وزارة الخارجية وانها قيد الدراسة من قبل الجهات المعنية » .

والمنظمة اذ تنظر لهذه الخطوة بعين الارتياح فإنها تتطلع لأن تتلقى ردا وافيا بشأنها . وجدير بالذكر ان المنظمة قد تناولت بالنشر هذا الموضوع فى عددها السابق من النشره ولم تكن وقتها قد تلقت الرد المشار اليه اعلاه .

• سوريا

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى بشأن استمرار اعتقال مايين ١٠٠ و ١١٥ شخصا من المتهمين بالإنتماء الى التنظيم الشعبى الناصرى فى سوريا والذين يخضعون على — حد وصف الشكوى — لظروف لا إنسانية حيث لايزال بعضهم محتجزا انفراديا كما يتعرض معظمهم للتعذيب . واشارت الشكوى فى هذا الصدد الى ان احد المعتقلين وهو تيسير هدايا يعانى حاليا من ازمة قلبية حادة من جراء التعذيب الذى تعرض له . كما اشارت الشكوى إلى اعتداءات بالضرب على المعتقلين . واضافت ان جميع المعتقلين من العاملين فى مؤسسات الدولة ووزاراتها وفى القطاع العام قد قطعت رواتبهم مما ترك عائلاتهم دون أى مصدر للعيش .

وأوردت الشكوى قائمة بأسماء بعض المعتقلين من بينهم ١٩ معتقلا من مدينة دمشق و١٧ معتقلا من محافظة ادلب و١١ معتقلا من مدينة حلب ونحو ٨ معتقلين من محافظات مختلفة . كما اوردت اسماء بعض من وصفتهم بأنهم ملاحقون من السلطات . ومن بين المعتقلين الذين وردت أسماؤهم محمود مرعى (عامل) محمود عريان (طبيب) أحمد عزو (مدرس) عمر اسود (مهندس) ايمن ورده (صيدلى) ابراهيم كوكى (خياط) وقد أكدت الشكوى أن هؤلاء المعتقلين جميعا لم يقترفوا أى عمل من أعمال العنف وان الاجراءات المتخذة ضدهم هى بسبب آرائهم السياسية .

وقد وجهت المنظمة العربية لحقوق الإنسان خطابا للسلطات السورية أعربت فيه عن قلقها من عدم تقديم المعتقلين الى المحاكمة وعن ممارسات التعذيب وسوء المعاملة المشار لها فى الشكوى . وطالبت بتوفير العناية الطبية اللازمة للمعتقل تسير هدايا وبتوفير محاكمات عادلة لجميع المتهمين كما ناشدت السلطات السورية بإتخاذ الإجراءات الكفيلة بالحيلولة دون تعرض المعتقلين للتعذيب أو لسوء المعاملة . ولم تتلق المنظمة ردا من السلطات السورية فى هذا الشأن .

* الأردن

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوتين تحملان توقيع « لجان الدفاع عن الحريات الديموقراطية فى الأردن » . وقد جاء بالشكوى الأولى ان السيد عزمى الخواجا عضو المكتب السياسى للجبهة الشعبية لتحرير فلسطين وعضو المجلس الوطنى الفلسطينى قد جرى اعتقاله منذ ١٢ يناير من هذا العام وأودع بزنزانه انفرادية فى سجن المخابرات العامة فى عمان ، دون ان يقترف اى جرم — على حد وصف الشكوى — يبرر هذا الاجراء .

أما الشكوى الثانية فقد جاء بها ان السلطات المعنية ترفض الافصاح عن مكان اعتقال احد النقابيين المحتجزين وهو على عبد المالك الرئيس السابق للجنة التنفيذية لمجلس معلمى وكالة الغوث بالأردن وعضو اللجنة التنفيذية للمجلس حاليا . كما سبق ان رفضت السماح للصليب الأحمر الدولى بمقابلته والاطلاع على ظروف اعتقاله . كما اشارت الشكوى ان السيد على عبد المالك قد سبق اعتقاله اكثر من مرة اخرها كانت فى نهاية عام ١٩٨٣ .

وقد وجهت المنظمة خطابا الى وزير داخلية الأردن طلبت فيه ايضاحا لطبيعة التهم المنسوبة للمعتقلين وأكدت على ضرورة توفير الضمانات اللازمة لهما وفى مقدمتها حق الاتصال بمحامين للدفاع عنهما وحق المثول امام المحاكم . ولم تتلق المنظمة ردا فى هذا الشأن .

• الكويت

تلقت المنظمة ولأول مرة بيانا من لجنة تحمل اسم « اللجنة الكويتية للدفاع عن المعتقلين » ولما كان البيان المذكور له طابع سياسى فسوف تقتصر النشرة على ماورد فيه متعلقا بحقوق الإنسان . ومن ذلك المطالبة بإعادة مجلس الأمة الذى اعتبره البيان — عن حق — مكسبا تاريخيا للشعب الكويتى وميزة أساسية فى وجودها السياسى فى المنطقة . ومن ذلك أيضا المطالبة بالغاء قانون المطبوعات والتجمعات بإعتباره وسيله من وسائل مصادرة الحرية . واخيرا المطالبة بإطلاق سراح جميع السجناء .

هذا وكان البيان قد اشار لإجراءات قبض تمت بحق عديد من الاشخاص بتهمة الاشتراك فى الحرائق والتفجيرات التى جرت خلال شهر يناير من هذا العام حيث تم تطويق احد المخيمات الثقافية وجرى القبض فيها على عدد كبير من الاشخاص كما طوقت بيوت بعض هؤلاء الافراد تطويقا خانقا — على حد تصوير البيان — من قبل رجال الشرطة والأمن بل وشمل القبض امرأة حاملا وفى الأيام الأخيرة لحملها .

وقد دلل البيان على براءة عديد من المتهمين بقوله ان كثيرا منهم ممن لم يجدهم رجال الأمن ابان حملات القبض ، قد توجهوا — بمجرد معرفتهم ببحث رجال الأمن عنهم — إلى أقرب أقسام الشرطة لأنهم لم يرتكبوا جرائم يخشون عواقبها .

* جمهورية اليمن العربية

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى بشأن معتقل يعود اعتقاله لعام ١٩٧٨ ولم تتمكن أسرته منذ ذلك التاريخ من معرفة مكان اعتقاله ولا زيارته كما تواجه جميع استفساراتها عنه بإجابة واحدة هى أنه « لا وجود له فى أى سجن من السجون » . ولكن مايدفع راسلو الشكوى للاعتقاد بأنه معتقل امرين احدهما انه أخبر ذويه فى اليوم الأخير له قبل اختفائه انه ذاهب إلى ادارة الأمن الوطنى لمقابلة رئيس جهاز الأمن حيث أرسل الأخير بعضا من جنوده يطلب حضوره والأمر الثانى ان ذويه تسلموا رسالة خطية منه كتبت من داخل احد المعتقلات (وارفقت الشكوى صورة منها) وهى مؤرخة بتاريخ ١٩٧٨/١٠/١٢ اى بعد مايقرب من ثمانية أشهر من تاريخ إختفائه أو اعتقاله فى ١٩٧٨/٢/٢٠ .

والشخص المعنى هو المقدم سلطان امين عبده القرشى الذى وصفته الشكوى انه من الشخصيات اليمنية البارزة التى تقلدت عدة مناصب كان اخرها منصب وزير التموين والتجارة .

وقد أشارت الشكوى انه بينما تتذرع السلطات المعنية بعدم معرفة مصيره استنادا على أنه اعتقل ايام حكومة أحمد الغشمى تذهب الشكوى إلى أن الرسالة الخطية المكتوبة من سلطان امين عبده القرشى قد حررت فى عهد حكومة الرئيس على عبد الله صالح .

وقد وجهت المنظمة رسالة إلى السيد وزير داخلية الجمهورية العربية اليمنية تناشده فيها القاء الضوء على حقيقة مصير سلطان امين عبده القرشى وتمكين ذويه من معرفة حقيقة وضعيته وتوفير الاطار القانونى لقضيته . هذا ولم تتلق المنظمة ردا من السلطات اليمنية فى هذا الشأن بعد .

المخيمات الفلسطينية ..
.. وما زال الحصار مستمرا .

في محاولة لمتابعة الوضع عن قرب في المخيمات الفلسطينية في لبنان ، بعد دخول القوات السورية الى بيروت ، ثم الاعلان عن رفع الحصار عنها — أى بعد الشهادة الحية التى قدمتها نشرتنا فى عددها السابق ، التقت « هيئة التحرير » بعدد من الخارجين من لبنان ، والقريبين من تطور الأحداث فى المخيمات ، واستمعت الى شهاداتهم ، التى تطابقت فى عناصرها الأساسية ، والتى يمكن ايجازها فى النقاط التالية :

- مازالت المخيمات (شاتيلا وبرج البراجنة فى بيروت ، والرشيدية فى صور) تخضع لحصار مكثف من ميلشيات امل ، ويزدوج الحصار بالنسبة لمخيمات بيروت ، حيث اقامت القوات السورية حواجز مسلحة خاصة بها على مسافة ١٥٠ مترا من مواقع ميليشيات امل التى تحاصر المخيمات وتقوم بتكرار نفس المهمة فى التفتيش والمصادرة والاعتقال .
- بعد الاعلان الاعلامى عن رفع الحصار عن المخيمات فى أوائل ابريل الماضى والسماح لقافلة الامدادات التموينية والطبية السعودية بدخول المخيمات ، حظرت القوات السورية دخول أى شاحنات تموينية أو طبية الى منطقة المخيمات ، ومنعت ٣ مرات خلال هذه الفترة تفريغ شحنات أدوية تبرع بها الصليب الأحمر الدولى وعدد من المؤسسات الانسانية الدولية ، مما أدى الى تخزينها فى مستوصف مار الياس البعيد عن المخيمات الرئيسية فى بيروت .
- تسمح حواجز امل والقوات السورية بمرور النساء فقط من والى المخيمات ، بعد تفتيشهم بدقة ، وتسمح لهن بحمل مايمكنهن حمله كأفراد من أغذية وأدوية — وهى كميات محدودة فى النهاية ، حيث ان شراء هذه السلع ونقلها يتم من مسافة بعيدة عن المخيمات ، ولاتدخلها وسائل النقل .
- اما الرجال فيتم اعتقال كل من يحاول منهم الخروج أو الدخول للمخيمات بواسطة المخابرات السورية الى جهة غير معلومة .
- الوضع فى مخيم شاتيلا بشكل خاص ، فى غاية القسوة حيث أنه تعرض للتدمير بشكل كامل تقريبا ، ولم يبق منه سوى مساحة تقدر بنحو ١٠٠ × ١٥٠ مترا ، مما اجبر الفلسطينيين على الاقامة فى أسفل المساكن المهدمة ، علما بأنه محظور اجراء أى عمل من اعمال اعادة البناء أو نقل مواد الى داخل المخيمات حتى ولو على سبيل الترميم .
- خارج المخيمات فى بيروت ، تقوم المخابرات السورية بحملات ليلية تداهم فيها منازل الفلسطينيين ، وتعتقل الرجال منهم حيث يتم نقلهم الى جهات غير معلومة .

ندوة التعليم والإعلام والتوثيق فى مجال حقوق الإنسان .

● شاركت كل من منظمة اليونسكو ، واتحاد المحامين العرب ، والمنظمة العربية لحقوق الإنسان فى تنظيم حلقة نقاش اقليمية بالقاهرة لتدارس موضوعات التعليم والاعلام والتوثيق فى مجال حقوق الإنسان . وذلك تمهيدا للمؤتمر الدولى الذى ينظمه اليونسكو فى فاليتا (مالطا) فى الأسبوع الأول من سبتمبر ١٩٨٧ لتدارس الموضوع على المستوى العالمى .

● شارك فى أعمال الندوة نحو خمسة وأربعون عضوا من خبراء التعليم والاعلام والباحين ، وممثلين للهيئات الثلاثة المنظمة للندوة . واستغرقت أعمالها خمس جلسات عمل خلال الفترة من ٧ — ٩ مايو ١٩٨٧ ، وناقشت الندوة موضوعات البحث على ثلاثة محاور تضمنتها عشرة أبحاث أعدت كأوراق عمل للندوة ، كما تعرضت المناقشات لنتائج أعمال ندوة تدريس حقوق الإنسان فى الجامعات العربية التى نظمها اتحاد المحامين العرب بالكويت خلال الفترة من ١٨ — ٨٧/٤/٢١ ، والتى جرى التنسيق مسبقا بشأن موعد انعقادها للتكامل مع ندوة القاهرة .

● وقد توصلت الندوة الى النتائج التالية — فى مجال تدريس حقوق الإنسان :

أن التنشئة على احترام حقوق الإنسان هى عملية مستمرة ، تبدأ منذ الطفولة وتستمر فى الجامعة ، كما تتواصل حلقاتها بعد التخرج من الجامعة . ولذلك فإن دور المؤسسات التعليمية على كافة مستوياتها ، وخصوصا فى مراحلها الأولى وكذلك أجهزة الاعلام هو اساسى بالنسبة لنشر الوعى بحقوق الإنسان .

بالاضافة الى إمكانية وجود مقرر خاص عن حقوق الإنسان فى مراحل التعليم قبل الجامعية ، فإن مما يعزز فعالية التنشئة على احترام حقوق الإنسان ان تكون محورا فى مقررات دراسية متعددة ، وان ينعكس مفهومها على تنظيم النشاط المدرسى فى كافة صوره .

فى المراحل الأولى لتطوير الاهتمام بدراسة حقوق الإنسان فى النظم التعليمية العربية ينبغى توجيه الاهتمام الى فئات خاصة ، مثل المدرسين واعضاء هيئات التدريس الجامعية وكذلك رجال الاعلام .

من المهم كذلك الاسراع بالانتقال فى تدريس حقوق الإنسان على مستوى الجامعة الى الكليات العملية التى لاتتعرض مقرراتها حتى الآن ولو جزئيا لهذه المسائل .

ينبغى أن يأخذ تدريس حقوق الإنسان فى الجامعات بعين الاهتمام كافة عناصر العملية التعليمية من معرفية ونفسية حركية ووجدانية . ولذلك لاينبغى ان يقتصر الامر على تلقين بعض المعارف الخاصة بحقوق الإنسان ، وانما ينبغى أن تسعى المناهج التعليمية على هذا المستوى الى تنمية المهارات الخاصة بجمع المعلومات عن انتهاك حقوق الإنسان واستخدام الضمانات الداخلية والاقليمية والدولية وتطويرها ، وكذلك تنمية المشاعر اللصيقة باحترام حقوق الإنسان .

قد يكون من المفيد فى البداية تعميق الجوانب المتعلقة بحقوق الإنسان فى المقررات المختلفة فى الجامعات العربية حاليا ، ثم تدريس مقرر خاص عن هذه الحقوق فى بعض الكليات التى تدخل هذه الحقوق فى نطاق اهتماماتها مثل كليات الحقوق واقسام العلوم السياسية ، وذلك كخطوة انتقالية قبل تعميم مثل هذا المقرر فى كل كليات الجامعة .

عند تدريس مقرر خاص بحقوق الإنسان لكل طلبة الجامعة ، ينبغى ان يشتمل هذا المقرر على شقين أولهما عام يتعلق بأوضاع حقوق الإنسان فى كافة الحضارات ، ومفاهيمها ونظرياتها ، ومعايير هذه الحقوق الدولية ووسائل ضمانها على كافة المستويات ، وثانيهما يتواءم مع الاهتمامات الخاصة بكل كلية .

ينبغى ان ينهض تعليم حقوق الإنسان على أساس مفهوم عربى لهذه الحقوق يعتبرها وحدة لاتقبل التجزؤ ، ومن ثم فإنه يؤكد على ضرورة كفالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كأساس لازم لضمان التمتع بالحقوق السياسية والمدنية ، كما يشدد على الأهمية المتساوية لكل من الحقوق الفردية والحقوق الجماعية بما فى ذلك حقوق تقرير المصير والتنمية والسلام القائم على العدل والوصول الى بيئة متوازنة وذلك على قدم المساواة لجميع المواطنين . ولذلك فإن هذا المفهوم يشدد أيضا على احترام حقوق الاقليات واللاجئين وكافة المواطنين فى حالات النزاع المسلح .

من الضرورى فى تعليم حقوق الإنسان مكافحة المحاولات التى تطرح تفسيرا متعسفا للشريعة الاسلامية بقصد استخدامها لمحاربة المفهوم الدولى لحقوق الإنسان ، والتأكيد فى هذا الخصوص على أوجه التلاقى بين الشريعة الاسلامية وهذا المفهوم الدولى .

ينبغى ان ينعكس مفهوم حقوق الإنسان على البيئة الجامعية ذاتها ، وذلك بكفالة حقوق الطلاب فى التعبير وممارسة الأنشطة الثقافية المختلفة داخل الجامعات وتشكيل منظماتهم بحرية ، وبكفالة حقوق اعضاء هيئات التدريس الجامعية وخصوصا بالنسبة لتشكيل منظماتهم النقابية والمشاركة فى مناقشة الأمور العامة لأوطانهم .

حتى يتحقق الربط بين تعليم حقوق الإنسان فى الجامعات العربية واحتياجات المجتمع ، فإنه ينبغى ان تنمى الجامعات العربية من قدراتها البحثية فى هذا المجال وأن توفر التدريب على بعض المهارات الخاصة باحترام حقوق الإنسان بالنسبة لفئات مختلفة من العاملين فى أجهزة الدولة ، وان تقدم العون لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان سواء بالمساعدة القانونية أو بنشر تقارير عن تطور أوضاع حقوق الإنسان فى بلادها .

إن المسئولية عن تعليم حقوق الإنسان لاتقتصر على المؤسسات التعليمية والاعلامية الرسمية وحدها ، وانما ينبغى ان تقوم المنظمات الشعبية من نقابات عمالية واتحادات مهنية وجمعيات علمية وأحزاب سياسية بدور أساسى ولاغنى عنه فى هذا المجال .

ووافق المشتركون على أنه مما يعزز تعليم حقوق الإنسان بل والنهوض بأوضاع هذه الحقوق فى البلاد العربية أن تكلل الجهود الرامية الى ابرام ميثاق لحقوق الإنسان والشعب العربى بالنجاح ، وأن تستجيب الحكومات العربية فى هذا الصدد لنداءات الأمم المتحدة على النحو الذى يجعل أوضاع حماية الأقلية لحقوق الإنسان فى العالم العربى متساوية مع ماحدث فى كل من امريكا اللاتينية وافريقيا .

أما فى مجال الاعلام : فقد اوضحت الأبحاث والمناقشات عن وجود أزمة فى الاعلام العربى فى مجال حقوق الإنسان ، وان ابرز مظاهرها محدودية تغطية وسائل الاعلام العربى لقضايا حقوق الإنسان ، وغلبة الطابع الموسمى على هذه التغطية وكذلك غلبة الطابع الانتقائى على النشر لخدمة الاغراض السياسية وتخلف الاهتمام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية ، وبل ومساهمة وسائل الاعلام العربى فى انتهاك حق الاعلام تجاه جمهورها .

وكان التحليل الاساسى للمشكلة هو غياب الديموقراطية فى بعض الأقطار العربية ، وغلبة السيطرة الحكومية على الكثير من وسائل الاعلام ، والوسائل الرقابية المعروفة — فضلا عن نقص الدراية الاعلامية بهذه القضية لدى العديد من الاعلاميين العرب . وتعددت المقترحات للخروج من هذه الازمة مع خط عام سائد يؤكد على ارتباط ذلك باشاعة المناخ الديموقراطى فى البلدان العربية ، ويمكن ابراز اهم المقترحات التى تداولتها الندوة فيما يلى :

أ — تقدير الدور الاعلامى الهام للمنظمات غير الحكومية وأهمية تعزيزه

ب — العمل على الاستفادة من وسائل الاعلام الحكومية وشبه الحكومية بالتوازن مع وسائل الاعلام الحزبية والمعارضة فى تعزيز الوعى بقضية حقوق الإنسان .

جـ — دعوة منظمة اليونسكو لتقديم الدعم والمساعدة فى بناء شبكة للمنظمات غير الحكومية على المستوى العربى ، والاهابة بالمنظمة الدولية للتخلى عن ترددها فى منح الصفة الاستشارية للمنظمة العربية لحقوق الإنسان .

د — ابتكار وسائل جديدة للعمل تتيح الوصول لقطاعات واسعة من الناس ، منها تعزيز دور السينما والتلفزيون فى هذا المجال . والسعى لجذب قطاع المخرجين والسينمائيين وعقد ندوات فى هذه الأوساط وامدادهم بالمطبوعات وكسبهم لصالح القضية . ومنها عمل ابحاث ميدانية ، واستحداث برامج ذات طابع شعبى على نحو عقد مسابقات لأحسن فيلم يعالج قضية حقوق الإنسان أو اجراء مسابقات للملصقات ورسوم الأطفال ، فضلا عن السعى لتخصيص مساحات فى الصحف للنشر وانتاج وعرض افلام تلفزيونية تعنى بالقضية .

هـ — عقد دورات تدريبية للصحفيين حول قضايا حقوق الإنسان .

و — اصدار نشرة خاصة عن حرية التعبير فى نقابات الصحفيين (١٨ نقابة وجمعية فى الوطن العربى) لتعويض النقص فى وسائل الاعلام الحكومية .

ز — انشاء ادارة اعلامية فى المنظمة العربية لحقوق الإنسان تصبح « كتاجر الجملة » الذى يوزع الانباء على الصحف العربية .

واما فى مجال التوثيق — فقد أظهرت الندوة — وجود اهمال واضح لهذا المجال ، وانه بمثابة السبب والنتيجة لكثير من مظاهر القصور فى معالجة هذه القضية فى الوطن العربى . وتأيد الافتراض بغياب جهد علمى متخصص ومنظم للتوثيق لحقوق الإنسان فى المنطقة وعدم وجود مراكز توثيق علمية متخصصة فى هذا الشأن فى الوطن العربى — بإستثناءات محدودة وذات طبيعة خاصة .

وقد اكد المشاركون على أهمية التوثيق لحقوق الإنسان وتأثيره فى دفع النشاط البحثى وتسهيل تناول الموضوعات وتبلورت اقتراحات محددة فى هذا الصدد منها تعزيز مركز التوثيق والمعلومات الذى بدأته المنظمة العربية لحقوق الإنسان منذ منتصف عام ١٩٨٦ وتزويده بالإمكانات اللازمة لتطويره ، وذلك بالتوازى مع انشاء وتنمية عدة مراكز مماثلة فى بعض البلدان العربية وترتيب صلات متكاملة بينهما .

كما تبلور اقتراح آخر محدد بشأن طلب اتحاد المحامين العرب لخبراء من اليونسكو للمساعدة فى تنظيم بنك المعلومات الخاص بمركز الابحاث التابع لاتحاد المحامين العرب . كما اظهر المشاركون اهتمامهم وعزمهم على الاستفادة من مركز حقوق الإنسان .

برنامج للتعاون المشترك

وأشاد المشتركون جميعا بالدور الهام الذى تقوم به منظمة الأمم المتحدة للتعليم والعلوم والثقافة فى نشر الوعى بحقوق الإنسان فى مكافحة العنصرية والصهيونية والانتصار لقضايا الشعوب العربية ، واكدوا على ضرورة تنمية العلاقات الوثيقة مع هذه المنظمة ودعمها بكل السبل ، كما وافقوا ايضا على الاقتراحات التى طرحها مندوب اليونسكو كمجالات للتعاون بين المنظمة العالمية وكل من المنظمة العربية لحقوق الإنسان واتحاد المحامين العرب وهى :

١ — السعى لحصول المنظمة العربية لحقوق الإنسان على الصفة الاستشارية فى علاقتها باليونسكو .

٢ — تقديم اليونسكو للمساعدة فى تكوين شبكات مع كل من المنظمة العربية لحقوق الإنسان واتحاد المحامين العرب .

٣ — تقديم اليونسكو المساعدة فى توفير الكتب والدوريات الخاصة بحقوق الإنسان للجامعات العربية .

٤ — بدء اليونسكو برنامجا فى سنة ١٩٨٨ حول دور الاعلام فى تعريف الرأى العام بقضايا حقوق الإنسان ، وذلك بعد الحصول على موافقة المؤتمر العام .

٥ — محاولة الوصول الى أفضل العناصر وذلك من اجل اعداد مواد مسموعة ومرئية على مستوى جيد .

٦ — تقديم المساعدة فى مجال التوثيق الخاص بحقوق الإنسان

٧ — نشر قوائم عالمية بالافلام التى تدور حول حقوق الإنسان

٨ — تنظيم برامج تدريبية للمدرسين المساعدين والمدرسين الجامعيين حول قضايا حقوق الإنسان

٩ — المساعدة فى تنظيم دراسات وابحاث حول حقوق الإنسان فى الوطن العربى وتبادلها بين جامعاته ومراكز الأبحاث والمنظمات المهتمة بحقوق الإنسان فيه .

القضاء المصرى يقضى بمشروعية الإضراب
استناداً لاتفاقيات حقوق الإنسان

قضت محكمة أمن الدولة العليا فى ٨٧/٤/١٦ ببراءة جميع المتهمين فى قضية اضراب سائقى قطارات السكة الحديد ، وعددهم ٣٧ متهما .

قالت المحكمة فى حيثيات حكمها انه قد استقر فى وجدانها ان ذلك الاضراب ماكان يحدث من تلك الفئة من العمال — وقد كانت مثالا للالتزام والتضحية — إلا عندما احست بالتفرقة فى المعاملة والمعاناة الحقيقية للحصول على ضرورات الحياة ، لتهيب بالدولة العمل على سرعة رفع المعاناة عن كاهل فئات الشعب المختلفة حتى لايستفحل الداء .

اضافت المحكمة أنه قد تبين لها من شهادة الشهود انه كان للسائقين عدة مطالب منها انشاء كادر خاص ، وزيادة الحوافز والتأمين الصحى والتأمين على الحياة .

كما تبين للمحكمة ان قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٣٧ لسنة ١٩٨١ بشأن الموافقة على الاتفاق الدولى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يكفل الحق فى الاضراب طبقا لقوانين القطر المختص . وان حق الاضراب معترف به كحق مشروع من حيث المبدأ . وأهابت المحكمة بالمشرع أن يسارع الى وضع الضوابط اللازمة لهذا الحق على نحو يحقق مصلحة البلاد العليا ومصالح العمال فى نفس الوقت حتى لاتعم الفوضى وتتعطل المصالح العليا للمجتمع ولضمان عدم توقف سير المرافق الاساسية أو المساس بوسائل الانتاج أو ايذاء غير المضربين .

وقد اثار هذا الموضوع جدلا قانونيا فى مصر وطبقا لتحقيق اجرته صحيفة الأهالى مع عدد من فقهاء القانون الدستورى والدولى والمحامين فقد برز اتجاهان .

الاتجاه الأول عبر عنه الأستاذ محمد عبد السلام الزيات نائب رئيس الوزراء الأسبق ، ورئيس اللجنة المصرية للدفاع عن الحريات ويرى ان الاضراب حسب الاتفاقية التى صدقت عليها مصر عام ١٩٨٢ انما اصبح مكفولا بحكم أحكام الدستور التى تنص المادة ١٥١ منه على أن المعاهدات التى يبرمها رئيس الجمهورية ويصدق عليها مجلس الشعب تكون لها قوة القانون . وبناء عليه فان المحكمة التى أصدرت حكمها ببراءة السائقين انما كانت فى ذلك تتوخى أحكام الدستور .

ويضيف الزيات ان الاتفاقيات الدولية التى يتم اقرارها طبقا لاحكام الدستور انما هى نصوص يتعين ان يتبعها المشرع فى تشريعاته . والقاضى فى حكمه . وكل ماتملكه الدول المنظمة للاتفاقية لايعدو ان يكون مجرد تنظيم للحق الذى تقرره الاتفاقية بحيث تنظم التشريعات الداخلية طريقة تنظيمها لهذا الحق .

ويضيف الزيات أنه اذا كان الحكم قد جاء قاطعا بمشروعية حق الاضراب من حيث المبدأ حسبما جاء فى الاتفاقية الدولية فهو فى رأيه مشروع من حيث المبدأ فى الدستور نفسه . فهو وسيلة من وسائل التعبير عن الرأى التى كفلها الدستور فى المادة ٤٧ منه . وللمشرع أن ينظم طريقة ممارسة هذا الحق مما لايلغى اصل الحق ذاته أو يعطل تنفيذه أو يصادره كاملا أو يخرج عن روحه ومقتضاه .

ومن الناحية الواقعية فى مصر ومع اتساع النشاط الاقتصادى الخاص والأجنبى بات الامر ملحا لايجاد نوع من التوازن بين قوة رأس المال وقوة العمل ولن يتحقق ذلك الا اذا كان بيد العمال سلاح مشروع يمارسون عن طريقه ضغطا على قوة رأس المال .

وقد عزز هذا الرأى د . أحمد رفعت استاذ ورئيس قسم القانون الدولى بجامعه القاهرة . وقد فرق بين نوعين من المواثيق الدولية ، هما المعاملات النقدية التى تشبه العقود فى القانون الداخلى وهى تنشأ بين دولتين فى مجالات النشاطات المختلفة والثانى هو الذى تندرج تحته الاتفاقية التى استندت اليها المحكمة ويسمى بالمعاملات الشارعة ، وهى تساوى التشريع فى القانون الداخلى وتنظم موضوعات عامة تهم الدول جميعها .

والفلسفة الكامنة وراء هذه الطبيعة الالزامية هى حماية التقدم الذى احرزه الانسان بفضل نضاله من اجل التمتع بحقوقه الاساسية فى ظل مجتمع عالمى تتكامل أجزاؤه بعد ثورة الاتصال .

والمغزى من ترجمة الاعلان العالمى لحقوق الإنسان الى اتفاقيات دولية هو أن هذه الاتفاقيات لها الزام المعاهدات الدولية والتى اذا أبرمتها دولة فعليها الا تكون هذه المعاهدات مخالفة لقوانينها الداخلية . فاذا أبرمتها على الرغم من مخالفتها لهذه القوانين فهذا معناه انها ستلتزم بتعديل هذه القوانين . واذا لم تقم بذلك فان المعاهدات بما تشتمله من قوة التشريع انما تلغى التشريعات السابقة اذا كانت مخالفة لها . وفى رأى د. احمد رفعت . أن الاتفاقيات الدولية الجماعية التى انضمت اليها الدولة تعلو على القانون الداخلى لأن الدولة انضمت اليها بمحض ارادتها .

اما الاتجاه الثانى فقد عبر عنه النائب والمحامى الوفدى احمد حمادى ويرى أنه رغم ان الاتفاقيات اذا وقعتها الدولة فقد وجب عليها أن تستأنس بها حين وضع التشريعات الا إنه طالما ان مواد القانون الداخلى مازالت قائمة ولم يتم تعديلها لتتوافق مع الاتفاقية المصدق عليها فان القضاء ملتزم بتطبيق احكام التشريع القائم حتى يتم تعديله فالتشريع قائم بذاته ، والقاضى ملتزم به طالما لم يتم تعديل القوانين .

كما يرى ايضا ان الدستور لايلتزم بالأخذ باحكام الاتفاقيات الدولية وانه من الجائز وجود وضع مزدوج . ولكن يبقى مع ذلك ان الدولة اذا ماوقعت اتفاقية دولية فان عليها التزاما أدبيا بأن توائم تشريعاتها الداخلية مع نصوص الاتفاقية . واشار الى أنه يوجد الكثير من الاتفاقيات الدولية التى صدقت عليها مصر وتتصادم فى كثير من احكامها مع تشريعات داخلية وفى مقدمتها اتفاقيات حقوق الإنسان وماترتبه من ضمانات للمواطن فى أمور الحبس والقبض وغير ذلك من ضمانات الحريات .

ومن نفس المنطق يقول فهمى ناشد نائب رئيس اتحاد المحامين الأفارقة ، وعضو مجلس الشورى ان القاضى ملتزم أصلا بتطبيق القانون الداخلى ولكنه يمكن ان يجتهد بلفت نظر المشرع وحثه على ان يتدارك مافاته من ضرورة مواءمة التشريع مع الاتفاقية الدولية التى تصادق عليها الدولة .

وترى المنظمة العربية لحقوق الإنسان ان الحكم بمشروعية اضراب سائقى السكة الحديد استنادا الى احكام الاتفاقية الدولية لحقوق الإنسان الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والتى صدقت عليها مصر عام ١٩٨٢ يتعين ان يلقى اهتماما بالغا إذ يسلط الضوء على أهمية الالتزامات المترتبة على احكام الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان . كما يخلق سابقة تعزز النضال من أجل حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية فى مصر وفى المنطقة العربية . كما ينبه بشدة الى ضرورة الملاءمات الواجبة فى التشريعات الداخلية وفاء للالتزامات التى صادقت عليها البلاد ، ومن بينها تقنين هذا الحق .

وقد وضعت المنظمة فى صدارة جدول اعمالها اعداد دراسة لنقاط التعارض بين احكام التشريعات الداخلية واحكام الاتفاقيات الدولية فى الأقطار العربية التى صادقت عليها حتى تكون بمثابة برنامج تضعه تحت نظر الهيئات التشريعية والقانونية فى هذه البلدان وتكثيف الجهود لاقناعها بتبنيه .

من أخبار المنظمات العربية لحقوق الإنسان

المنظمة العربية لحقوق الإنسان تشارك فى الدورة السادسة عشرة لاتحاد المحامين العرب

شارك الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان فى أعمال المؤتمر السادس عشر لاتحاد المحامين العرب الذى عقد فى الكويت من ١٨ ــ ٢١ ابريل ١٩٨٧ والقى كلمة تتناول أطر التعاون بين المنظمتين وآفاق العمل المشترك بينهما فى خدمة قضية حقوق الإنسان .

المؤتمر الثالث لفرع المنظمة فى المملكة المتحدة .

عقد فرع المملكة المتحدة مؤتمره الثالث مؤخرا حيث قدمت اللجنة التنفيذية تقريرها السنوى كما قدمت استقالتها حيث قام المؤتمر بانتخاب لجنة جديدة ، عقدت إجتماعين ووزعت المهام فيما بين اعضائها كالآتى :

د. عبد الجبار عدوان	رئيسا
د. أمير العمرى	نائبا للرئيس
د. صفية صفوت	
د. محمد هماوندى	للشئون القانونية
د. فواز زيدان	للشئون الثقافية

الأستاذ محمد طلعت الحبشى للاشراف المالى .

د. غسان العطية عضوا

تبرعـات

- **تلقى مكتب المنظمة بجنيف التبرعات التالية :ــ**

١ ــ ١٠٠٠٠ $ (عشرة آلاف دولار أمريكى) من فاعل خير من فلسطين .

٢ ــ ٥٠٠٠ $ (خمسة آلاف دولار أمريكى) من فاعل خير من الأردن .

٣ ــ ٣٠٠٠ $ (ثلاثة آلاف دولار) من فاعل خير من فلسطين .

٤ ــ ٢٠٠٠ $ (ألفا دولار) من فاعل خير من فلسطين .

- **تتلقى المنظمة الاشتراكات والتبرعات فى حسابها بالبنك العربى المحدود بجنيف طبقا للعنوان أدناه .**

.... وتتقدم بطلب الحصول على

عضوية مؤتمر المنظمات غير الحكومية للشعب الفلسطينى

كذلك تقدمت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بطلب الحصول على عضوية مؤتمر المنظمات غير الحكومية للشعب الفلسطينى .

منظمة جديدة لحقوق الإنسان فى الجزائر

تأسست فى الجزائر منظمة جديدة لحقوق الإنسان باسم الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان واتخذت من نقابة المحامين الجزائريين مقرا مؤقتا لها . ويرأس الرابطة الجديدة الأستاذ مولود ابراهيمى المحامى الجزائرى . وقد حصلت الرابطة الجديدة على ترخيص رسمى من السلطات الجزائرية لمزاولة نشاطاتها. وتعتبر هذه المنظمة ثالثة روابط حقوق الإنسان فى الجزائر . وتعمل الأخريان نفس الأسم . وكلتاهما لم تحصلا على ترخيص رسمى بمزاولة نشاطهما ، وسبق ان تعرضت قيادات احداهما ــ الأستاذ عبد النور على يحيى وبعض زملائه للحبس لممارستهم النشاط بدون ترخيص ، كما تم التحفظ عليهم فى الإقامة الجبرية حتى أواخر شهر مارس ١٩٨٧ .

وقد ذكر مسئولو الرابطة الجديدة لمندوب « النشرة » أن قيادة الرابطة التقت والرئيس الجزائرى الشاذلى بن جديد قبل اعلان تأسيس الرابطة والتمست موافقته على رفع التحفظ عن السيد عبد النور على يحيى وزملائه ، وان مسعاهم كلل بالنجاح ، وأنهم اجروا سلسلة اتصالات مع المنظمتين الأخريين لتوحيد جهودهم فى خدمة قضية حقوق الإنسان فى الجزائر . ولكن هذه الاتصالات لم تصل بعد الى نتائجها المرجوة .

وقد شاركت الرابطة الجديدة فى حملة المناشدة من اجل إطلاق سراح خميس شمارى الأمين العام للرابطة التونسية لحقوق الإنسان واعدت لإرسال وفد فيها برئاسة رئيسها الأستاذ مولود الابراهيمى للانضمام لهيئة الدفاع عنه فى محاكمة السيد خميس شمارى ، قبل قرار الافراج عنه وتأجيل محاكمته .

.. ومنظمة جديدة أخرى فى تونس

تأسست فى تونس فى ٥ مايو ١٩٨٧ منظمة جديدة لحقوق الإنسان باسم رابطة الدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة . برئاسة الدكتور الزاوى حنا بلية وهو وزير داخلية سابق ، وعضو المكتب السياسى للحزب الاشتراكى الدستورى (الحاكم) سابقا . وقد حصلت الرابطة الجديدة على ترخيص قانونى بممارسة اعمالها من السيد وزير الداخلية زين العابدين بن على .

وقد جاء الاعلان عن هذه الرابطة بعد بضعة أيام من نشر الصحف التونسية رسالة للوزير القى فيها باللوم على الرابطة التونسية لحقوق الإنسان بسبب انضمامها للاتحاد الدولى لحقوق الإنسان دون أن تعدل ــ أولا ــ من نظامها الاساسى . وكذلك فى أعقاب نشر عدة رسائل بروح « التحزب » ــ كما وردت هذه الاتهامات أيضا فى تصريح للدكتور بلية نشرته وكالة الانباء التونسية التى أشارت الى « احتكار البعض للدفاع عن حقوق الإنسان » .

وقد واكب انشاء هذه الرابطة ظروف القبض على السيد خميس شمارى امين عام الرابطة التونسية لحقوق الإنسان بتهمة « نشر أنباء كاذبة » و « التشهير برئيس الوزراء » (انظر ص ١) .

والمعروف ان الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان هى من اقوى المنظمات الخاصة بحقوق الإنسان فى الوطن العربى وقد تأسست عام ١٩٧٧ . واحتفلت هذا العام بمرور عشر سنوات على تأسيسها . ويرأسها السيد سعد الدين الزمرلى ، وأمينها العام السيد خميس شمارى وترتبط بالمنظمة العربية لحقوق الإنسان بروابط عضوية ويضم مجلس أمناء المنظمة أحد أعضاء هيئتها القيادية وهو الأستاذ عبد الوهاب الباهى المحامى وهى تلعب دوراً هاماً فى خدمة قضايا حقوق الإنسان والحريات فى تونس .

ورغم أن المنظمة العربية لحقوق الإنسان ترحب من حيث المبدأ بإنشاء أى روابط جديدة فى الوطن العربى ، وترى أن حجم المهام الملقاة على عاتق هذه المنظمات يحتاج دائما للنمو والتوسع فإنها تؤكد على ألا يتم تأسيس مثل هذه الروابط على حساب المنظمات القائمة بالفعل أو يهدف إلى التأثير على نشاطاتها وخاصة تلك التى أثبتت جدارتها فى خدمة قضايا حقوق الإنسان فى المنطقة .

المنظمة العربية لحقوق الإنسان □ تأسست عام ١٩٨٣ كمنظمة غير حكومية للدفاع عن حقوق الانسان وحرياته الأساسية فى الوطن العربى .المقر الرئيسى : ١٧ ميدان أسوان ، المهندسين ، الجيزة ، برقيا : بسيومان ــ مصر ، مكتب المنظمة بجنيف : P.B. 82.1211 Geneve 28 □ رئيس المنظمة فتحى رضوان ، نائب الرئيس أديب الجادر ، الأمين العام محمد فائق ، الاشتراك السنوى للعضوية ٢٥ دولارا أمريكيا أو مايساويها بالعملات المحلية ، الاشتراك السنوى فى مطبوعات المنظمة لغير الأعضاء ٥٠ دولارا أمريكا أو مايعادلها □ ترسل الاشتراكات والتبرعات بشيكات أو صكوك أو حوالات الى البنك العربى المحدود- جنيف (Arab Organization For Human Rights) Arab Bank Ltd. Switzerland. P.O.Box 863 CH 1211 Geneva 1 Switzerland account 201.738.10.01